إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

التابعين الذين كانوا يفتون الناس بقول ذلك الصحابي .

ومن أمعن النظر في كتب الآثار وجد التابعين لا يختلفون في الرجوع إلى أقوال الصحابي فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ولا إجماع ثم هذا مشهور أيضا في كل عصر لا يخلو عنه مستدل بها أو ذاكر لأقوالهم في كتبه .

ولا يقال فيكون المخالف في ذلك خارقا للإجماع لما تقدم أن مخالفة الإجماع الاستدلالي والظني لا يقدح وما نحن فيه من ذلك واﷲ ولي التوفيق .

واحتج القائلون بأن مذهب الصحابي ليس بحجة بوجوه .

الوجه الأول قوله تعالى فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى اﷲ والرسول الآية والرد إلى مذاهب الصحابي يكون تركاً لهذا الواجب